المملكة المغربية
جامعة عبد المالك السعدي
كلية العلوم القانونية والإقتصادية والإجتماعية
- طنجة -

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – طنجة
FSJES TANGER

جامعة عبد المالك السعدي
Université Abdelmalek Essaadi

ماستر: المهن القانونية والقضائية

عرض تحت عنوان:

مستقبل القضاء والعدالة الرقمية

إعداد الطالبة:

إبتسام بوغنم Ibtissam boughanem

APOGEE 16002129

CNE Z167700499

تحت إشراف الدكتورة:

وداد العيدوني

الرقم التسلسلي: 11

السنة الجامعية : 2020/2019

مقدمة:

بعد الثورة الصناعية التي غزت العالم مع ظهور العولمة جاءت الثورة المعلوماتية فأصبح العالم يشهد تطورا هائلا في قطاع المعلومات والإتصالات والتقنيات التكنولوجية ما اثر بشكل إيجابي على نشاطات الإنسان وتواصله، فأصبح العالم وكانه قرية صغيرة، ولهذا التقدم العلمي والتقني التأثير المباشر والبارز على تطوير القواعد القانونية، فأمام تطور وسائل تكنولوجيا الإتصال الحديثة أصبح من الممكن إبرام الصفقات والخدمات عبر شبكة الأنترنيت الشيء الذي استدعى أيضا تطوير نظام القضاء وتجاوز الأسلوب التقليدي في حل المنازعات حيث يعتمد القضاة على الكتابة التقليدية في تدوين إجراءات التقاضي وإصدار الأحكام القضائية ومسك السجلات والمدونات الكتابية لحفظ وأرشفة ملفات الدعاوى القضائية وهذا ما يؤثر سلبا على حقوق المتقاضي بصورة خاصة وطبيعة العملية القضائية بصورة عامة من خلال بطئ إجراءات التقاضي واكتظاظ المحاكم وصعوبة إطلاع المتقاضين على ملفاتهم والحصول على المعلومة.

لذلك كان لابد للقضاء المغربي مواكبة التطور المعلوماتي واعتماد قضاء إلكتروني حديث يدخل ضمن تحديات ورش إصلاح منظومة العدالة ببلادنا استجابة لمتطلبات العصر من جهة وتلبية لنداءات جلالة الملك محمد السادس من جهة أخرى والذي طالب في مناسبات عدة بضرورة تحديث القضاء عن طريق استثمار ما توفره الوسائل التكنولوجية الحديثة من إمكانيات لنشر المعلومة القانونية والقضائية واعتماد التقاضي عن بعد وانخراط كل مكونات العدالة في ورش التحول الرقمي والرفع من جودته تماشيا مع الأهداف الكبرى لميثاق إصلاح منظومة العدالة والذي يعد بدوره مرجعا أساسيا للتغير ولإعتماد المحكمة الرقمية التي ينقسم في تعريفها اتجاهين، فهناك من قلص دورها في النظر في نوعية خاصة من الجرائم هي الجرائم الرقمية Digital crimes والتي الأصل فيها هو الحاسوب الآلي أو جرائم الإرهاب الإلكتروني أو الإبتزاز الإلكتروني، وإتجاه آخر يعتبرها محاكم نقض لا تقتصر على نوعية معينة من القضايا بل هي محاكم تفض تنازعاتها في إطار جلسات يباشر خلالها القضاة نظر

الدعاوى والفصل فيها بواسطة مجموعة من التقنيات المعلوماتية، ووفق تشريعات تخول لهم ذلك، لكن الملاحظ أنه لا زال هناك فراغ تشريعي يؤطر مشروع الرقمنة هذا باستثناء بعض القوانين الخاصة المتفرقة التي تعمل على تنظيم المعاملات الإلكترونية وحماية الأفراد من الجرائم الإلكترونية وقد تم تسريع العمل بهذا المشروع وتفعيله بسب الظرفية الصحية التي يعاني منها العالم، فتداعيات جائحة كوفيد 19، كانت كفيلة بإنزاله حيز التطبيق من الحادي عشر من أبريل الماضي درءا لإنتشار الوباء سيما في الجرائم التلبسية.

من خلال ما سبق يمكننا طرح الإشكاليات التالية:

- هل يمكن للقضاء المغربي تجاوز النظام الورقي التقليدي والإنخراط في ورش التحول الرقمي لمنظومة العدالة؟
- وإن أمكن ذلك فما هي الآفاق والتحديات المطروحة لتجويد عملية التقاضي وتحقيق النجاعة القضائية؟

للإجابة على هاته الإشكاليات سنعتمد التقسيم التالي:

المبحث الأول: التحول الرقمي لمنظومة العدالة بالمغرب

المبحث الثاني: مستقبل القضاء المغربي في ظل رقمنة القضاء

المبحث الأول: التحول الرقمي لمنظومة العدالة بالمغرب

من أجل تجاوز النظام التقليدي الورقي المعتمد في الإدارة القضائية كان لابد من الإنخراط في ورش التحول الرقمي المعلوماتي وذلك استجابة لأهم المرجعيات المطالبة بذلك سواء المبادئ الدستورية أو التشريعات القانونية أو التوصيات الملكية (المطلب الأول) ولن يتم ذلك إلا بتفعيل مشروع المحكمة الرقمية سيما وأن لها من الخصائص والعقوبات ما يجعلها كفيلة بتحقيق أهم الهداف المنشودة في المجال القضائي.

المطلب الأول: مرجعيات التحول الرقمي للعدالة

الفقرة الأولى: المبادئ الدستورية والتوجيهات الملكية للتحول الرقمي للعدالة

من ضمانات المحاكمة العادلة أنه لكل شخص الحق في محاكمة عادلة داخل آجال معقولة، هذا ما نص عليه الفصل 120 من الدستور المغربي لسنة 2011 الذي جاء فيه "لكل شخص الحق في محاكمة عادلة وفي حكم يصدر داخل أجل معقول"، هذا فيما يخص التوجه الدستوري للمحاكمة العادلة، أما فيما يخص التوجيهات الملكية للتحول الرقمي للعدالة والتي تعد[1] من أهم مرجعيات إن لم نقل أسباب التحول الرقمي والتوجه نحو خوص تجربة المحاكمة عن بعد، فنجد ان خطب جلالة الملك محم السادس ركزت على هذا الإتجاه في مناسبات عدة نذكر منها الملتقى الوطني للوظيفة العمومية بالصخيرات 27 فبراير 2018 حيث جاء ضمن نص الخطاب الملكي السامي أنه يجب "اعتماد التكنولوجيا الحديثة للإرتقاء بالعمل الإداري والتوجه نحو تعميم الإدارة الرقمية، وتوفير الخدمات عن بعد، والولوج المشترك للمعلومات من طرف مختلف القطاعات". وفي نفس السنة تم عقد المؤتمر الدولي للعدالة بمراكش

[1] الفصل 120 من الدستور المغربي لسنة 2011.

وتضمن خطاب جلالته "تسهيل ولوج أبواب القانون والعدالة عبد تحديث التشريعات لتواكب مستجدات العصر، وتيسير البث داخل أجل معقول، وضمان الأمن القضائي اللازم لتحسين مناخ الأعمال فضلا عن دعم فعالية وشفافية الإدارة القضائية، باستثمار ما تتيحه تكنولوجيا المعلوميات"، وفي سنة 2019 ضمن المؤتمر الدولي للعدالة بمراكش حث جلالته على توفير الوسائل التكنولوجية الحديثة من أجل نشر المعلومة القانونية والقضائية والتقاضي عن بعد، باعتبارها وسائل فعالة تسهم في تحقيق السرعة والنجاعة، مع الحرص على تقعيدها قانونيا وانخراط كل مكونات منظومة العدالة في ورش التحول الرقمي.[2]

الفقرة الثانية: توصيات ميثاق إصلاح منظومة العدالة بشأن رقمنة القضاء

لقد تضمن الميثاق جزء خاصا بتشخيص وضعية العدالة من حيث إشكالياتها والصعوبات التي تعترض سيرها، والذي على أساسه تمت بلورة الرؤية العامة لإصلاح منظومة العدالة، راسمة التوجهات الكبرى التي يجب أن تحكم هذا الإصلاح، فتم التواصل إلى أنها تتسم بمكامن قوة لا يمكن إنكارها تمثلت في تحقيق إنجازات وإصلاحات هامة في الخمسين سنة الماضية تمثلت فيما يلي[3]:

- ✓ صدور تشريعات متقدمة في شتى المناحي؛
- ✓ وجود قضاة ذوي كفاءة عالية؛
- ✓ تراكم اجتهادات قضائية قوية في كل فروع القانون؛
- ✓ توفر خبرات متميزة في إدارة مرفق القضاء؛
- ✓ وجود مهن قضائية متميزة.

---

[2] خطب ملكية.

[3] الدكتور رشيد برادة، مقال بعنوان "'الإصلاح الشامل والعميق لمنظومة العدالة" موقع مغرب القانون، نشر في 14 مارس 2019، www.maroc.law.com

وقد حدد الميثاق كذلك من خلال التشخيص العميق لمنظومة العدالة أهم الإختلالات والنقائص التي تجلت في المستويات التالية:

- ✓ على مستوى استغلال السلطة القضائية، (تبعية النيابة العامة والتفتيش القضائي لوزارة العدل).
- ✓ على مستوى تخليق منظومة العدالة (نقص الشفافية وضعف آليات المراقبة وتراجع في أخلاقيات الممارسة المهنية وعاداتها).
- ✓ على مستوى حماية القضاء للحقوق والحريات (تشوب السياسة الجنائية عدة نقائص كنقص الاهتمام بمقاربة النوع الاجتماعي والضحايا).
- ✓ على مستوى فعالية ونجاعة القضاء (افتقاد التنظيم القضائي للإنسجام إضافة للمساطر المعقدة والتقليدية).
- ✓ على مستوى القدرات المؤسسية لمنظومة العدالة (محدودية المؤهلات المهنية ونقص الكفاءات التخصصية).

ومن أجل تسهيل عملية التقاضي والرفع من جودة أداء المحاكم توجه الميثاق نحو رقمنة القضاء من خلال حثه على ما يلي:

فيما يخص ضمان نجاعة آليات العدالة الجنائية نص الميثاق على:

- ✓ حوسبة محاضر الضابطة القضائية لضمان الحينية في إطار التواصل الرقمي مع النيابة العامة.
- ✓ اعتماد وسائل الإتصال عن بعد في تنفيذ الإنابات القضائية والإستماع إلى الشهود.

فيما يخص البث في القضايا وتنفيذ الأحكام داخل آجال معقولة:

- ✓ البث في القضايا وتنفيذ الأحكام داخل آجال معقولة؛
- ✓ اعتماد الإدارة الوسائل الإلكترونية لتسريع الإجراءات والمساطر القضائية؛

- ✓ اعتماد وسائل الإتصال الحديثة لضبط وتسريع إجراءات التبليغ.

ومن أجل إرساء مقومات المحكمة الرقمية نص الميثاق على:

- ✓ إعداد مخطط مديري لإرساء مقومات المحكمة الرقمية؛
- ✓ تعديل المقتضيات القانونية بما يسمح باستعمال التكنولوجيا الحديثة؛
- ✓ إعتماد التوقيع الإلكتروني؛
- ✓ إعتماد الأداء الإلكتروني.[4]

الفقرة الثالثة: المخطط التشريعي للتحول الرقمي من خلال قانون 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية ومشروع قانون 54.19 بمثابة ميثاق المرافق العمومية

نص القانون 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية على تحسين جودة الخدمات المقدمة للمرتفقين من خلال تسريع وثيرة الأداء والرفع من فعالية معالجة الطلبات ورقمنة المساطر والإجراءات الإدارية، واستخدام التقنيات المبتكرة في مجال نظم المعلومات والتواصل[5]، كما أن مشروع قانون 54.19 ذهب في نفس الإتجاه فحث المرافق العمومية على تبسيط مساطرها وإجراءاتها الإدارية ورقمنتها وفق النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل لاسيما فيما يتعلق بتلقي طلبات المرتفقين وتقديم الخدمات موضوع هذه الطلبات[6].

[4] ميثاق إصلاح منظومة العدالة.
[5] المادة 4 من قانون 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية.
[6] المادة من قانون 54.19 بمثابة ميثاق للمرافق العمومية.

المطلب الثاني: خصائص ومقومات المحكمة الرقمية

الفقرة الأولى: خصائص المحكمة الرقمية

من خصائص المحكمة الرقمية أنها محكمة بلى مكان بحيث أنها تعتمد على وسائل الإتصال الحديثة كالأنترنيت فالمسؤول الإداري يستطيع أن يتخذ القرار من أي مكان في العالم وليس مرهونا بالفقر المادي للمرفق العام، أيضا هي محكمة بلا زمان بحيث أن الإدارة الإلكترونية لا تلتزم بأوقات العمل الرسمي فهي تعمل 365 يوم في السنة و7 أيام في الأسبوع و24 ساعة في اليوم أي أنها تعمل على مدار الساعة طوال السنة، هي أيضا لا تتسم بالتنظيمات الجامدة.

فبفضل الإدارة الإلكترونية صار بإمكاننا الحديث عن التنظيمات الذكية التي تتسم بالمرونة وقابليتها لأن تواكب جميع التغيرات الطارئة.[7]

أيضا من مميزات التقاضي الإلكتروني الإنتقال من النظام الورقي إلى النظام الرقمي في كافة الإجراءات والمراسلات بين طرفي الدعوى، حيث تتم بينهم إلكترونيا، وهو ما يتفق مع الغرض من إنشاء الوسائط بمعنى خلق مجتمع المعاملات اللاورقية لذلك فهاته الأخيرة سوف تحل محلها الدعائم الإلكترونية بصفة نهائية بحيث تصبح الرسالة الإلكترونية هي السند القانوني الذي يمكن طرفي النزاع من اعتماده في حالة نشوئه ودليل من أدلة الإثبات الإلكتروني، كما أن اعتماد الوثائق الإلكترونية يمكن من التخلص من الكميات الكبيرة للملفات الورقية للدعاوى التي تكاد تمتلئ بها غرف المحاكم وكذلك التخلص من عملية التخزين العشوائي لملفات الدعاوى وما يترتب عليها من ضياع وفقدان لها، فالوثائق والمستندات الإلكترونية يمكن الوصول إليها والاطلاع عليها بسهولة وبسرعة خاصة عند الإعتماد على خاصية البحث المتقدم، بالإضافة إلى توفير الجهد والوقت بالنسبة للقضاء والمتقاضين.

[7] المحكمة الرقمية والنظم المعلوماتية لوزارة العدل، إعداد عبد الوافي ايكدض.

الفقرة الثانية: مقومات المحكمة الرقمية

تستمد الإدراة الإلكترونية مقوماتها من العديد من الأسس القانونية والمؤهلات البشرية والثورة المعلوماتية.[8]

فالحديث عن الإدارة الإلكترونية لا يستقيم دون توفر الدولة على مجموعة من التشريعات التي تنظم مختلف العمليات المرتبطة بالإدارة الإلكترونية، فهناك بعض التعديلات التي طرأت على بعض القوانين المسطرية من قبيل ق.م.م ونعطي مثالا بالفصل 33 منه الذي ألغى إمكانية الترافع عن الغير أمام المحكمة من طرف الزوج أو القريب أو الصهر من الأصول أو الفروع أو الحواشي إلى الدرجة 3 وكذا إضافة مقتضيات جديدة بخصوص تقدير جزاء عدم أداء الرسوم القضائية أو جزء منها من خلال تعديل الفصل 528، أيضا كيفية تبليغ الإستدعاء وإسناد مهمته بصفة أصلية للمفوض القضائي ولجهات أخرى بكيفية احتياطية كما نص على ذلك الفصل 37 كل هاته المقتضيات هي جديدة لم تكن منظمة من قبل تهدف إلى اعتماد الوسائط الإلكترونية في المسطرة المدنية.[9]

من أبرز المقومات المساعدة أيضا على تفعيل مشروع رقمية القضاء نجد الموارد البشرية المؤهلة، فكثرة المعلومات واستعمال مختلف وسائل الإتصال واستعمال الأنترنيت فرض على الموظف أن يتوفر على حد أدنى من المعرفة في مجال المعلوميات لكي يكون فعالا في منظومة العدالة الإلكترونية لذلك يجب على هؤلاء الحصول على دورات مكثفة في علوم الحاسوب، نظم الإتصال، وبرامج المواقع الإلكترونية وإعداد الأجهزة والمعدات الحاسوبية التي ستمكنهم من تسجيل الدعوى القضائية إلكترونيا ومتابعة سيرها والنظر فيها.[10]

بالإضافة للمؤهلات البشرية كمقومات مساعدة على الرفع من جودة أداء المحاكم نجد البنية التحتية المعلوماتية، فلا يمكن تصور قيام إدارة إلكترونية دون توفر الوسائل المادية

---

[8] مجلة القانون والأعمال "ملامح المحكمة الإلكترونية بالمغرب" من إعداد ميمون حاجي.

[9] مقال للأستاذ هشام العماري "ملاحظات على مشروع قانون استعمال الوسائط الإلكترونية في المسطرة المدنية" موقع www.hespress.com

[10] حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، الطبعة 1 سنة 2010، عمان الأردن.

اللازمة للإشتغال الإلكتروني وتتمثل هذه البنية في الحواسب والهواتف الذكية وشبكات الإتصال.[11]

[11] المحكمة الرقمية والنظم المعلوماتية لوزارة العدل، مرجع سابق.

المبحث الثاني: مستقبل القضاء المغربي في ظل رقمنة القضاء

مما لاشك فيه أن التحول الرقمي لمنظومة العدالة ببلادنا يعد دعامة أساسية من دعامات الإصلاح القضائي وبالتالي الرفع من جودة أداء المحاكم مستقبلا (المطلب الأول) وهذا ما اتضح خلال تفعيل المحكمة الرقمية في ظل الظرفية الصحية الإستثنائية لكن هذا لا يمنع أنه هناك تحديات تعرقل تحقيق المحكمة الرقمية لجميع أهدافها (المطلب الثاني)

المطلب الأول: دور المحكمة الرقمية في الرفع من جودة أداء المحاكم

الفقرة الأولى: خلق منظومة عدالة ميسرة، فعالة، شفافة ومنفتحة

خلق منظومة عدالة ميسرة من خلال خدمة متواصلة ومستمرة للمرتفق وتمكين المتقاضي من تتبع مسار الإجراءات ومآلات التنفيذ المتعلقة بقضاياه مجانا دون المساس بالمعطيات ذات الطابع الشخصي أيضا خلق منظومة فعالة من خلال منظومة عدالة رقمية احترافية تجمع بين السلاسة في الولوج إلى العدالة والبساطة في تصريف إجراءاتها، كما يمكن مشروع الرقمنة من أداء المحاكم لعملها بصورة شفافة ومنفتحة، من خلال خلق بيئة عدلية معلوماتية تكون فيها الإجراءات والمساطر المتعلقة بالعدالة متاحة وفي متناول كل الأطراف ومفهومة بما يكفي لضمان حقوقهم على قدم المساواة مع خصومهم ومع الأغيار.

الفقرة الثانية: خلق مرفق قضائي يحمي المتقاضين ويضع المرتفقين في صلب مهمته

وذلك من خلال المساواة بين جميع المرتفقين المتوفرين على نفس الشروط دون أي تمييز بينهم لأي سبب وإمكانيتهم التواصل مع المرفق القضائي من كل مكان عبر ربوع

التراب الوطني، أما فيما يخص حقوق الدفاع فقد تم تكريس حقوق الدفاع من خلال ضمان التواصل مع مؤسسة الدفاع بطريقة سلسة وسريعة تمكن من الرفع من جودة خدمات الدفاع.

الفقرة الثالثة: محكمة ذكية تجعل الذكاء الإصطناعي في خدمة الأمن القضائي

تساعد التكنولوجيا الحديثة في تكريس الأمن القانوني والقضائي من خلال توفير قاعدة بيانات سهلة الإستغلال للإجتهادات القضائية ومختلف النصوص التشريعية، كما تمكن الآليات الحديثة للمحكمة الرقمية من توفير كافة المعطيات المرتبطة بملف معين للمساعدة على إتخاذ القرار الصائب بالإضافة للدور الذي تلعبه هذه الوسائل أو الآليات التكنولوجية الحديثة في تسريع العملية القضائية خاصة بالنسبة للملفات المماثلة وتبسيط إجراءات التقاضي وسرعة البث في الملفات.[12]

المطلب الثاني: الآفاق والتحديات المستقبلية للمحكمة الرقمية

الفقرة الأولى: التقاضي عن بعد في ظل حالة الطوارئ الصحية

لقد شهدت القاعة الكبرى للجلسات بمحكمة النقض يوم الأربعاء 6 ماي 2020 حدث عقد أول جلسة للمحاكمة عن بعد عبر تقنية « visioconférences » وقد عرفت هذه الجلسة إدراج عدد من القضايا التي تهم مسطرة تسليم مجرمين أجانب ينتمون إلى جنسيات مختلفة الذين تم التواصل معهم ومحاكمتهم عن بعد من طرف هيئة المحكمة بعد موافقتهم على هذا الإجراء وبحضور التراجمة وكذا السادة ممثلوا هيئة الدفاع تكريسا لكل شروط المحاكمة العادلة ويأتي عقد هذه الجلسة في سياق الإنخراط الجاد لمحكمة النقض باعتبارها على رأس الهرم القضائي المغربي، في كل مبادرات المجلس الأعلى للسلطة القضائية من

[12] المخطط التوجيهي للتحول الرقمي للعدالة في المغرب "وزارة العدل" يونيو 2020.

أجل حفظ الصحة والسلامة للمرتفقين ولكل مرتفقي العدالة في هذه الظرفية الصحية العالمية مع ضمان استمرار مرفق القضاء في أداء مهمه الدستورية والقانونية والحقوقية سيما وأن محكمة النقض قد وضعت ورش التحديث منذ سنة 2013 ضمن أولويات مخططها الإستراتيجي وشرعت في تنفيذ عدد من برامجه من أجل تفعيل حقيقي لآليات الجودة والنجاعة والشفافية وتطوير العمل القضائي بما يتلاءم مع متطلبات العصر ويستجيب لإنتظارات المرتفقين.

وقد أفاد المجلس الأعلى للسلطة القضائية بأن مختلف محاكم المملكة[13] عقدت من فاتح يونيو الجاري إلى الخامس منه 338 جلسة عن بعد أدرج خلالها 6290 قضية، وتم البث في 2337 فيها، وأوضح المجلس في بلاغ يوم الإثنين (08-06-2020) أن 7562 معتقلا استفادوا من هذه العملية وتمت محاكمتهم عن بعد ضمانا لحمايتهم من المخاطر الصحية في ظل جائحة كوفيد 19، وأشار المجلس أن هذه العملية تأتي في سياق التفعيل الأمثل لعملية المحاكمات عن بعد كأحد الخيارات الإستراتيجية لمواجهة تداعيات الأزمة الصحية العالمية الناتجة عن فيروس كورنا المستجد وما افترضته حالة الطوارئ الصحية من ضرورة تدبير مرفق[14] القضاء بحكامة ونجاعة تخول الحفاظ على الصحة والسلامة لكل المرتفقين وتمكن في الآن نفسه المعتقلين من محاكمات عادلة داخل آجال معقولة.

الفقرة الثانية: الآفاق المستقبلية للمحكمة الرقمية

لم يكن مجال العدالة بمعزل عن التطورات التكنولوجية إذ أتاحت هذه الأخيرة للمؤسسات القضائية والقانونية للإستفادة من هذه الطفرة عبر تسخير الثورة الرقمية لخدمة العدالة والقانون من أجل تجاوز سلبيات العدالة التقليدية وتحسين جودتها وسيرها فالعدالة الإلكترونية بشكل خاص تمكن من استخدام تكنولوجيات المعلومات والإتصال في تحقيق الولوج المستنير لمرفق العدالة وتسهيل التواصل بين مختلف الفاعلين في الميدان القانوني والقضائي

[13] البوابة القانونية والقضائية http/www.ecourdecassation.courdecassation.ma
[14] http:www.medi1tv.com/ar

(المحامون، القضاة، كتاب الضبط) وتتمثل الفوائد الرئيسية لنظام العدالة الرقمية في زيادة كفاءة النظام القضائي، والحد من التكاليف وتقليص أمد الخصومات القضائية، والزيادة في إنتاجية المحاكم الإقتراضية بعقد جلساتها عبر مؤتمرات الفيديو يقرب العدالة من المواطنين خصوصا القاطنين في المناطق النائية فيعفي المتقاضين من الإنتقال إلى المحاكم وهذا النظام يحد أيضا من اكتظاظ المحاكم.

وتجدر الإشارة إلى أن العدالة الرقمية باعتبارها نظام معلوماتي تخضع للقواعد الحمائية المنصوص عليها في القانون رقم 07.03 المتعلق بالجرائم الواقعة على نظم المعالجة الآلية للمعطيات، وتجد قواعدها أيضا في القانون 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات الإلكترونية، هذا القانون حدد النظام المطبق على المعطيات القانونية التي يتم تبادلها بطريقة إلكترونية وعلى المعادلة بين الوثائق المحررة على الورق وتلك المعدة على دعامة إلكترونية وعلى التوقيع الإلكتروني، ويحدد النظام القانوني المطبق على التوقيع الإلكتروني المؤمن والمشفر.[15]

الفقرة الثالثة: التحديات التي تواجهها المحكمة الرقمية

يواجه تنزيل المحكمة الرقمية على أرض الواقع صعوبات وتحديات كثيرة من بلد إلى آخر وهذا راجع إلى عوامل بنيوية مختلفة، فانفتاح المحكمة على الرقمنة والتقنيات الجديدة تأسيسا لإدارة إلكترونية ليست مجرد أداة مساعدة لتحسين إجراءات الإدارة القضائية، لكنها أيضا تمكين للتحول الإداري (أي التحول في عمل الإدارة) وإستحداث توجهات جديدة في تقديم الخدمة العمومية، إلا أن كل هذا يواجه مجموعة من التحديات التي يطرحها إدخال تكنولوجيا المعلومات والإتصال في مجال العدالة، فتطوير هذا النظام الرقمي يتطلب تعديل وتطويع وتغيير بعض المعايير والأنظمة والقوانين التي تأطر الممارسات القاضئية بين الفاعلين الأساسيين في ميدان العدل[16]، وقد أثبتت الدراسات على أن إدماج الأنظمة المعلوماتية

[15] موقع juris.ma الخامس الفاضيلي "العدالة الرقمية بين النظرية إلى التطبيق" 24 jan 2018
[16] عبد الوافي ايكدض "المحكمة الرقمية المعلوماتية لوزارة العدل.

في قطاع العدالة يعد أكثر تعقيدا نظار لكثرة الإجراءات والمساطر لاسيما أمام محاكم الدرجة الأولى، كما أنه لا يوجد إطار قانوني يلزم الأطراف المتقاضين من اللجوء إلى التقاضي عن بعد، هذا لا يعني أنه لا يوجد قوانين رائجة في هذا الشأن لكن القوانين الرائجة هي فقط تتعلق بالجانب الموضوعي مثل قانون 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني وقانون 08.09 المتعلق بالمعطيات الشخصية الذي اعتمده المغرب كاستراتيجية وطنية الأمن الرقمي وحماية الأنظمة المعلوماتية من أجل بناء منظومة قانونية متكاملة توازن بين تحقيق هدف العدالة الرقمية وتوسيع نطاق المعلومات الإلكترونية وبين تحقيق الأمن المعلوماتي.

وهناك تحدي آخر فيما يتعلق بالمهنيين أو الأطر العاملة بالمحكمة وإن كانوا ذو كفاءة إلا أنهم لا يحسنون التعامل بالنظام المعلوماتي ما يتطلب (التكوين المستمر لكل مهنة من المهن من أجل تأهيل العنصر البشري) أما بخصوص نقص الوسائل المادية اللازمة فقد استفادت المحاكم المغربية من دعم دولي في هذا المجال سواء من البنك الدولي أو من USAID رغم ذلك لا زال[17]

[17] عبد الرحمن الشرقاوي "التنظيم القضائي بين العدالة المؤسساتية والمكملة والبديلة" ص 18.

الخاتمة:

خلاصة لما سبق فإن مستقبل القضاء ببلادنا رهين بمشروع الرقمنة القضائية في ظل التطور المعلوماتي الهائل، ولتفعيل رقمنة القضاء لابد من إجراء محاكمات عن بعد حيث يتم ربط التواصل داخل القاعة الإفتراضية للجلسات وغرفة خاصة داخل المؤسسة السجنية وبالتالي المساهمة في ورش إصلاح منظومة العدالة ببلادنا نظرا لما يصاحب المحكمة الرقمية من إيجابيات فقد قلصت التأخير في البث في الملفات نظرا لكثرة عددها وحافظت على حق المتقاضين في البث في قضاياهم وإصدار الأحكام في آجال معقولة وبالتالي فقد حققت شروط المحاكمة العادلة رغم صعوبات الظرفية الصحية الإستثنائية ويبقى التساؤل مطروح، ما مصير تقنية التقاضي الرقمي بعد إنتهاء وباء كوفيد 19 هل سيستمر بنفس النهج والوثيرة من أجل تحقيق مستقبل قضائي واعد أم هناك إرهاصات وتحديات سواء لوجيستيكية أو ما يتعلق بالموارد البشرية قد تحيل بيننا وبين الأهدف المنشود وهو رقمنة القضاء؟

لائحة المراجع:

- الخطب الملكية السامية.
- ميثاق إصلاح منظومة العدالة.

الكتب:

- عبد الرحمان الشرقاوي، "التنظيم القاضي بين العدالة المؤسساتية والمكملة والبديلة".
- حازم محمد الشرعة، "التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية"، طبعة 2010.

القوانين:

- دستور المملكة المغربية لسنة 2011.
- قانون 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية.
- قانون 54.19 بمثابة ميثاق للمرافق العمومية.
- قانون 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني.
- قانون 08.09 المتعلق بالمعطيات الشخصية.

المقالات والمجلات:

- رشيد برادة، موقع مغرب القانون 2019 www.maroc.low.com "الإصلاح الشامل والعميق لمنظومة العدالة".
- ميمون حاجي، مجلة القانون والأعمال، "ملامح المحكمة الإلكترونية بالمغرب".
- عبد الوافي إيكدض، المحكمة الرقمية والنظم المعلوماتية لوزارة العدل.
- هشام العماري "استعمال الوسائط الإلكترونية في المسطرة المدنية" موقع www.hespress.com

❖ المخطط التوجيهي التحول الرقمي للعدالة في المغرب، وزارة العدل يونيو 2020.
❖ البوابة الإلكترونية والقضائية
http/www.ecourdecassation.courdecassation.ma
❖ موقع ميدي1 تيفي: www.medi1tv.com/ar

فهرس:

مقدمة: 1
المبحث الأول: التحول الرقمي لمنظومة العدالة بالمغرب 4
المطلب الأول: مرجعيات التحول الرقمي للعدالة..... 4
الفقرة الأولى: المبادئ الدستورية والتوجيهات الملكية للتحول الرقمي للعدالة . 4
الفقرة الثانية: توصيات ميثاق إصلاح منظومة العدالة بشأن رقمنة القضاء.... 5
الفقرة الثالثة: المخطط التشريعي للتحول الرقمي من خلال قانون 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية ومشروع قانون 54.19 بمثابة ميثاق المرافق العمومية 7
المطلب الثاني: خصائص ومقومات المحكمة الرقمية 8
الفقرة الأولى: خصائص المحكمة الرقمية..... 8
الفقرة الثانية: مقومات المحكمة الرقمية 9
المبحث الثاني: مستقبل القضاء المغربي في ظل رقمنة القضاء..... 11
المطلب الأول: دور المحكمة الرقمية في الرفع من جودة أداء المحاكم..... 11
الفقرة الأولى: خلق منظومة عدالة ميسرة، فعالة، شفافة ومنفتحة 11
الفقرة الثانية: حلق مرفق قضائي يحمي المتقاضين ويضع المرتفقين في صلب مهمته 11
الفقرة الثالثة: محكمة ذكية تجعل الذكاء الإصطناعي في خدمة الأمن القضائي 12
المطلب الثاني: الآفاق والتحديات المستقبلية للمحكمة الرقمية..... 12
الفقرة الأولى: التقاضي عن بعد في ظل الطوارئ الصحية 12
الفقرة الثانية: الآفاق المستقبلية للمحكمة الرقمية 13
الفقرة الثالثة: التحديات التي تواجهها المحكمة الرقمية..... 14
الخاتمة:..... 16
لائحة المراجع:..... 17
فهرس: 19